



الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري  
Haute Autorité de la Communication Audiovisuelle

(<https://www.haca.ma>) Haute Autorité de la Communication Audiovisuelle

الرئيسية > قرار "م.أ.ت.س.ب" رقم 07-05

[A] [+] [-]

## قرار "م.أ.ت.س.ب" رقم 07-05

29 أبريل 2005

قرار "م.أ.ت.س.ب" رقم 05-07 صادر بتاريخ 20 ربيع الأول 1426 ( 29 أبريل 2005 )  
بشأن الحملة الإشهارية لشركة اتصالات المغرب " جوال الشباب ".

### المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري،

بناء على الطهير الشريف رقم 1.02.212 الصادر في 22 من جمادى الآخرة 1423 ( 31 أغسطس 2002 ) القاضي بإحداث الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري، خصوصا المواد 3 ( المقاطع 8 و 11 و 15 ) و 11 و 12 و 15 و 16 منه؛

وبناء على القانون رقم 77.03 المتعلق بالاتصال السمعي البصري، الصادر الأمر بتنفيذ الطهير الشريف رقم 1.04.257 بتاريخ 25 من ذي القعدة 1425 ( 7 يناير 2005 )، خصوصا المواد 2 ( الفقرتان " د " و " و " من المقطع 3 ) و 9 ( الفقرة ما قبل الأخيرة ) و 65 ( الفقرة الأخيرة ) و 68 منه؛

وبعد الإطلاع على المستندات المتعلقة بالتحقيق الذي أجرته مصالح المديرية العامة للاتصال السمعي البصري بشأن الحملة الإشهارية التي تبناها القناتان التلفزيتان الأولى والثانية قصد الترويج لخدمة الهاتف المنقول لشركة اتصالات المغرب المسماة " جوال الشباب "؛

وبعد معاينة مختلف الوصلات التي اشتملت عليها هذه الحملة الإشهارية و ما تضمنته من صور و تعاليق وإيحاءات لإبراز ما تميز به خدمات " جوال الشباب " لشركة المذكورة، من حيث اتساع تغطيتها و جودة شبكتها و سخاء تخفيضاتها ووفرة امتيازاتها و إشارتها إلى أن مختلف هذه المميزات توفر لدى شركة اتصالات المغرب وأنه لا وجود لها في أي مكان آخر.

### وبعد المداولة:

حيث، إن الوصلة الإشهارية الثالثة يظهر فيها ممثل في منطقة جبلية، مرتديا بدلة عسكرية، وهو يستمع إلى تعليق باللغة الفرنسية حول الخدمات الجديدة لشركة اتصالات المغرب جاء فيه ما نصه:

est chez Maroc Telecom et nulle part ailleurs» -1La couverture la plus large et la meilleure qualité du réseau, c «

« est chez Maroc Telecom et nulle part ailleurs» -2les promotions les plus généreuses, c  
« est toujours chez Maroc Telecom et nulle part ailleurs» les bonus les plus avantageux, c » -3

وأنه، بعد استماع هذا الممثل إلى هذا التعليق، يطرح السؤال التالي باللغة الفرنسية:

« il y a ailleurs est ce qu'Et, qu ? »

وأنه، بعد صمت يدوم بضع ثوان، يأتي الجواب على هذا السؤال بالصوت والصورة عبارة عن انفجار في خلفية المشهد؛ وحيث إن الهدف من هذه الوصلة الإشهارية هو من جهة ، إبراز مختلف مميزات بعض خدمات شركة اتصالات المغرب ومنها خدمة " جوال الشباب "، و من جهة أخرى، نفي قطعي لوجود مثيل لها في أي مكان آخر، أي عند غيرها من متعهدي الهاتف المحمول؛

وحيث إن ما تضمنته هذه الوصلة من تعاليق وإيحاءات وكذا مشهد ودوي الانفجار الذي تنتهي به، مع ما يحتمله من تأويلات مختلفة ومتعددة وما يتركه من انطباعات لدى الناظارة (المستهلكين)، من شأنه أن يوقع المستهلكين في الخطأ؛

وحيث إنه، عملاً بأحكام الفقرة (هـ) من المقطع الثالث من المادة الثانية من القانون رقم 77.03 المتعلق بالاتصال السمعي البصري، يعتبر إشهاراً ممنوعاً:

"هـ) الإشهار الذي يتضمن بأي شكل من الأشكال بيانات من شأنها أن توقع المواطنين في الخطأ...":

وحيث إنه، علاوة على ما سبق، وعملاً بأحكام الفقرة الأخيرة من المادة 65 من القانون 77.03، المومأ إليه أعلاه، "الـ" :

وحيث إنه، نظراً لأن السوق المغربي للهاتف المحمول، المعنى بالخدمات موضوع هذا الإشهار، لا يشتمل سوى على متعهددين اثنين، فإنه من السهل التعرف على المتعهد المنافس الذي توحى به الوصلة الإشهارية المذكورة:

وحيث إنه عملاً بأحكام الفقرة 15 من المادة الثالثة من الطهير الشريف رقم 1.02.212 القاضي بإحداث الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري ، فإن المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري يتولى "الإشراف على جميع المؤسسات والهيئات والجهات التي تمارس نشاط الاتصال السمعي البصري في الأراضي المغربية"؛

وحيث إنه ، تأسيسا على ما سبق بيانه ، فإن الوصلة الإشهارية ، المشار إليها أعلاه ، تشكل إشهارا ممنوعا ويتبع بال التالي الأمر بإيقاف بثها، ما لم تمحف منها عبارات « Et nulle part ailleurs » و il y a[est ce qu]Et, qu ? » « ailleurs وكذا مشهد دوي الانفجار كجواب على السؤال « Et, qu ? »

لهذه الأسباب :

- 1) يصح بأن الوصلة الإشهارية، المشار إليها أعلاه، تشكل إشارة ممنوعاً ما لم تحدف منها عبارات « part nulle » و « il y a ailleurs » و « Et, qu'il est ce que ? » وكذا مشهد و DOI الانفجار كجواب على السؤال « il y a ailleurs ? » و « Et, qu'il est ce que ? »

2) يأمر وبالتالي القناتين التلفزيتين الأولى والثانية بأن توقفاً فوراً بث هاته الوصلة الإشهارية على حالتها؛

3) يأمر بتلقيحه هذا القرار إلى القناتين التلفزيتين المذكورة في متن النشر في الجريدة الرسمية.

تم تداول هذا القرار خلال الجلسة التي عقدها المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري يوم 20 ربيع الأول 1426 (29 من أبريل 2005) بمقر الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري بالرباط، بحضور السيد أحمد الغزلي، رئيساً، وال女士ة نعيمة لمشريقي والسادة محمد الناصري وإلياس العماري ومحمد نور الدين أفایة والحسان بوقنطار وعبد المنعم كمال، مستشاراً بن.

٢٠٢٠

<https://www.haca.ma/ar/javascript%3A%3B> [1]